$ فرع لو اختار المطلوب الحبس والطالب الملازمة $ ففي حجر الهداية يخبر الطالب إلا لضرر وكلفه في البزازية الكفيل بالنفس وللطالب ملازمته بلا أمر قاض لو مقرا بحقه (ولا يقبل برهانه على إفلاسه قبل حبسه) لقيامها على النفي وصححه عزمي زاده وصحح غيره قبولها والمعول عليه رأيه كما مر فإن علم إعساره قبلها وإلا لا .

نهر فليحفظ